

السيد الأستاذ / أحمد كجوك

وزير المالية



السيد الأستاذ / أحمد أموى

رئيس مصلحة الجمارك المصرية

فريق إعداد ومراجعة

دليل المشغل الاقتصادي المعتمد



السيد الأستاذ / أحمد العسقلاني
نائب رئيس مصلحة الجمارك المصرية
المشرف على فرق العمل



السيدة الدكتورة / أمل الجابري
مدير عام مبادرات التطوير والإصلاح الجمركي
رئيس فرق العمل



السيدة الأستاذة / أمل نوس جندي
رئيس الإدارة المركزية للمُشغل الاقتصادي المُعتمد
رئيس اللجنة الفرعية

فريق العمل

السيد الأستاذ	حسين محمد دودار	مدير عام الالتزام الإدارة المركزية للمُشغل الاقتصادي المُعتمد
السيدة الأستاذة	إجلال عبدالله أحمد	مدير عام المتابعة والتقييم الإدارة المركزية للمُشغل الاقتصادي المُعتمد
السيد الأستاذ	صالح عبدالقادر محمد	مدير عام العمليات الإدارة المركزية للمُشغل الاقتصادي المُعتمد
السيد الأستاذ	احمد عبدالباسط طه	مدير إدارة بالإدارة المركزية للمُشغل الاقتصادي المُعتمد
السيد الأستاذ	وليد عمر سيد	رئيس قسم بالإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة

فريق التصميم

السيدة الأستاذة	شريهان حمدي مصيلحي	رئيس قسم تعريفة بالإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة
السيد الأستاذ	وليد عمر سيد	رئيس قسم بالإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة
السيدة الأستاذة	منة الله صلاح نجم الدين	رئيس قسم بالإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة
السيد الأستاذ	محمد أحمد عبد الوهاب	باحث ثالث بالإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة
السيدة الأستاذة	مي مصطفى أحمد	باحث ثالث بالإدارة المركزية لشئون مكتب رئيس المصلحة

فهرس المحتويات

رؤيتنا ورسالتنا والأهداف	٥
المقدمة	٦
برنامج المُشغل الاقتصادي	٧
التحقق	٧
الملاءة المالية	٧
اتفاقية الاعتراف المتبادل	٧
نموذج استبيان التقييم الذاتي	٨
إعادة التقييم	٨
السند القانوني لبرنامج المُشغل الاقتصادي في التشريع الدولي	٦
السند القانوني لبرنامج المُشغل الاقتصادي في التشريع المحلى	٨
دور الإدارات التابعة لبرنامج المشغل الاقتصادي المعتمد	٩
الإدارة العامة للعملاء	٩
الإدارة العامة للعمليات	١٠

الإدارة العامة للالتزام	١١
الإدارة العامة للمتابعة والتقييم	١١
الأسئلة الشائعة	١٣
تطور أعداد المشغلين المعتمدين حتى ٣١/١٢/٢٠٢٥	٢٠
الخاتمة	٢١
المراجع	٢٢

رؤيتنا

جمارك رقمية رائدة عالميًا وتنافسية



رسالتنا

تقديم خدمات جمركية متميزة بما يحقق تيسير حركة التجارة المشروعة وتعزيز الأمن وحماية المجتمع، مع تحقيق العدالة والكفاءة في تحصيل الإيرادات الجمركية



الأهداف الاستراتيجية

- تطوير نظم العمل الجمركى بما يضمن تدفق البضائع وتيسير حركة التجارة المشروعة
- تطوير آليات مجابهة كافة التهديدات والممارسات التجارية الضارة للحد من التجارة غير المشروعة .
- ترسيخ منظومة موارد بشرية حديثة لتحقيق الاحترافية في الأداء.
- دعم تطبيق أركان وآليات الحوكمة الرشيدة لمكافحة الفساد.
- تطوير أماكن العمل لتوفير بيئة عمل آمنة ومحفزة تساهم في تحسين الأداء وتحقيق أهداف المصلحة بشكل فعال.
- دعم التحول الرقمي وفق التطورات التكنولوجية الحديثة لرفع كفاءة وسرعة العمليات الجمركية .
- تعزيز وتوسيع نطاق التعاون على الصعيدين المحلى والدولي للمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

مقدمة

انطلاقًا من حرص مصلحة الجمارك المصرية على تطوير بيئة الأعمال وتعزيز القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني، تم تطبيق برنامج المُشغل الاقتصادي المُعتمد.

يأتي هذا البرنامج كأحد أهم الممارسات الدولية الحديثة في مجال تيسير التجارة.

يهدف البرنامج إلى بناء شراكة حقيقية بين الجمارك والمجتمع التجاري، قائمة على الثقة المتبادلة وهو يسعى لتحقيق التوازن بين انسياب حركة التجارة وحماية المجتمع من خلال الالتزام بالمعايير الدولية للأمن والتسهيل.

يأتي إعداد هذا الدليل كمرجع إجرائي موحد يوضح الضوابط والقواعد والامتيازات الممنوحة للمشغلين المعتمدين. كما يحدد التزاماتهم ومتطلبات الانضمام للبرنامج.

وقد تم إعداد هذا الدليل في إطار خطة مصلحة الجمارك للتحول نحو الإدارة الحديثة، وبناءً على ما نصت عليه:

- اتفاقية كيوتو المعدلة
- معايير منظمة الجمارك العالمية
- اتفاقية تيسير التجارة.

يستند البرنامج في التشريع المحلي على كل من:

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠، المادة ٩٠.
- اللائحة التنفيذية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ المواد من ٣٤٠ إلى ٣٥١.
- قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٢١.

برنامج المشغل الاقتصادي المعتمد

هو برنامج شراكة، طوعي مجاني بالكامل يمنح من مصلحة الجمارك المصرية للمنشآت ذات الفاعلية في سلسلة تزويد التجارة الدولية (المستوردين - المصدرين - الناقلين - المستخلصين - المستودعات ... الخ) سواء كان نشاطه صناعيًا أو تجاريًا أو خدميًا والملتزمين بالقوانين واللوائح ذات الصلة بالعمل الجمركي والتي تستوفى جميع معايير القبول الخاصة بالبرنامج فتحصل على حزمة من المميزات.

المُشغل الاقتصادي المُعتمد

هو المنشاة الحاصلة على عضوية المشغل الاقتصادي المعتمد بناء على الاشتراطات والمعايير الموضحة بالبرنامج.

التحقق

هو مجموعة الإجراءات التي تتم تنفيذها بمعرفة لجنة مختصة تشكل ببرنامج المشغل الاقتصادي المعتمد للتأكد من مدى استيفاء أنظمة مُقدم طلب الاعتماد للمتطلبات والمعايير المقررة للاعتماد في البرنامج.

الملاءة المالية

هي قدرة مُقدم طلب الاعتماد على الوفاء بالتزاماته المالية طويلة الأجل بما في ذلك أي فائدة مرتبطة بها، مما يعبر عن قدرته على مواصلة عملياته في المستقبل وتحقيق التوسع والنمو في الأجل الطويل، ويتم قياسها من خلال عدد من المؤشرات المطبقة دوليًا.

اتفاقيات الاعتراف المتبادل

اتفاق يبرم بين برنامجين المشغل الاقتصادي المُعتمد أو أكثر يتم بمقتضاه اعتراف الدول المُنضمة لاتفاقية بالمُشغل الاقتصادي المُعتمد لديهم وحصول جميع المشغلين على مزايا البرنامج لدى كافة الدول المُنضمة (مبدأ المعاملة بالمثل)

نموذج استبيان التقييم الذاتي

هو استبيان يتضمن الشروط الخاصة بمعايير الاعتماد في البرنامج، ويتولى مُقدم طلب الاعتماد استيفاء هذه الشروط من واقع الأنظمة والعمليات المطبقة داخل المنشأة حتى يتمكن البرنامج من إجراء عملية التحقق وتحديد نسبة استيفاء معايير الاعتماد في البرنامج، وقد اصدرت منظمة الجمارك العالمية نموذج استبيان التقييم الذاتي ضمن دليل المنظمة التنفيذي لإنشاء والتحقق للمشغل الاقتصادي المُعتمد.

إعادة التقييم

اعادة التقييم هو مجموعة الإجراءات التي يتم تنفيذها بشكل دوري أو عند الاقتضاء للتأكد من استمرار استيفاء المُشغل الاقتصادي للمعايير والمتطلبات المقررة بهدف تجديد الصفة بنفس القائمة او الترقية للقائمة الاعلى أو الإيقاف أو الغاء الاعتماد.

السند القانوني لبرنامج المُشغل الاقتصادي في التشريع الدولي

- اتفاقية كيوتو (والمعيار ٣/٣٢ من الفصل الثالث الملحق العام للاتفاقية).
- إطار عمل منظمة الجمارك العالمية (المحور الثاني للإطار) والملحق الرابع للإطار العام.
- اتفاقية تسهيل التجارة (منظمة الجمارك العالمية) (المادة ٧ البند السابع من الاتفاقية).

السند القانوني لبرنامج المُشغل الاقتصادي في التشريع المحلي

تعتبر مصر من اوائل الدول التي وقعت على إطار منظمة الجمارك لتامين وتيسير سلاسل امداد التجارة الدولية في نفس العام من اصدار المنظمة للنسخة الاولى منه في عام ٢٠٠٥ وتتوالى الاصدارات المحدثة منه كل ثلاث سنوات

بدأ تطبيق البرنامج في عام ٢٠٠٥ في شكل برنامج التزام جمركي (CCP) وفى عام ٢٠١٤ تم تطويره إلى برنامج AEO مُشغل اقتصادي مُعتمد وفقا للمعايير الدولية.

يشمل الإطار التشريعي محليا ما يلي:

- قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ " المادة ٩٠ ".
- اللائحة التنفيذية رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ " المواد من ٣٤٠ حتى ٣٥١ ".
- قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٢١ تضمن مرفقات:
 - نموذج طلب الانضمام.
 - نموذج استبيان التقييم الذاتي.
 - ملحق شروط استيفاء المعايير.
 - ملحق المزايا.

دور الإدارات التابعة لبرنامج المُشغل الاقتصادي المُعتمد في خدمة أعضاء البرنامج

تشتمل الإدارة المركزية للمُشغل الاقتصادي المُعتمد على أربع إدارات عامة، لكل إدارة مهامها الخاصة التي تقوم بها والتي من شأنها تقديم الخدمة المطلوبة لعملاء المُشغل الاقتصادي المُعتمد والتي يمكن ايجازها فيما يلي:

الإدارة العامة للعملاء

١. التأكد من استيفاء المعايير الخاصة بقبول المُشغل الاقتصادي بالتنسيق مع جهات الاختصاص بالمصلحة.
٢. تقوم بإتخاذ الإجراءات المتعلقة باستيفاء معايير قبول أو رفض العملاء الجدد.
٣. تقوم بالأنشطة التي تهدف للترويج للخدمات المقدمة من الإدارة.
٤. تشرف على دليل التقييم الذاتي وزيارات التحقق الميداني.
٥. تشرف على إعادة التقييم الدورى وفقًا للمدد المحددة وكذلك التقييم الإستثنائى وفقًا لحالات الإقتضاء.
٦. استيفاء المعايير الخاصة بايقاف وشطب العملاء.
٧. تقوم بإعداد وتنظيم اللقاءات والمؤتمرات الدورية وورش العمل التي تهدف إلي تثقيف المشغلين الإقتصاديين المعتمدين وإمدادهم بكافة التطورات والتغيرات ذات الصلة بالعمل الجمركي
٨. تتلقي إستفسارات العملاء والتوجيه إلى الجهات المعنية لإتخاذ اللازم بشأنها.
٩. تقوم بإستطلاع آراء العملاء الحاليين للارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة.
١٠. تدير قاعدة البيانات الخاصة بالعملاء الحاليين والجدد.



الإدارة العامة للعمليات

١. متابعة حصول اعضاء برنامج المُشغل الاقتصادي المُعتمد على المزايا الممنوحة له بموجب قانون الجمارك واللائحة التنفيذية.
٢. الرد على استفسارات مندوبي أعضاء البرنامج وتوضيح الامور الفنية الخاصة بعملية الاستيراد والتصدير.
٣. متابعة تمام التصدير من خلال توزيع نموذج بيانات شحنات الصادر وبمجرد استلامه من المصدر المُعتمد يتم مخاطبة موانئ التصدير، اما لرفع تمام التصدير على نافذة أو ارسال تمام التصدير إلى جمرك الارسال، وافادة الشركة بتوفير تمام التصدير للحصول على الصورة الضوئية لأذون الإفراج.
٤. عقد ورش عمل فنية لمندوبي المُشغل الاقتصادي المُعتمد التي يتم تجميع الملاحظات المُعدة على ادائهم في التعامل على نافذة لشرح كيفية التغلب على تلك الملاحظات ورفع كفاءة الاداء مما يحد من نسبة كبيرة من التأخيرات والمعوقات.
٥. التواصل مع نقاط الاتصال طرف جهات العرض المبرم معها بروتوكول تعاون لسرعة اصدار نتائج طلبات فحص شحنات اعضاء البرنامج.
٦. دراسة المشكلات الفنية الاستثنائية (تعريفة – تسعير – منشأ – إجراءات) التي تستلزم عقد اجتماع مع كافة الاطراف والتناقش حول الآراء الفنية المتنوعة للوصول إلى الرأي القانوني واللائحي الصحيح في شكل منشور أو قرار مما يوحد التعامل لاحقا في تلك الحالات.
٧. دراسة التقرير الخاص بزمن الإفراج لكل مركز لوجستي.



الإدارة العامة للالتزام

١. تتولى الإدارة العامة للالتزام متابعة التزام العميل المُنضم للبرنامج للتأكد من استحقاقه للمزايا التي يمنحها البرنامج لأعضائه.
٢. إجراء المراجعة اللاحقة وارسال نتائج هذه المراجعة، للإدارة العامة للمخاطر لتصنيف الشركة من ناحية الالتزام ومن ناحية المسارات (خط اخضر – خط احمر).
٣. قياس مدى التزام الاعضاء المُنضمين للبرنامج بعد الانضمام بصفة دورية شهرية من مختلف الجهات المختصة داخل المصلحة للتأكد من التزامها واستحقاقها للمزايا التي تمنح من البرنامج لأعضائه، مما يؤدى إلى حرص هؤلاء على محاولة عدم ارتكاب أي مخالفات قد تؤدى إلى رفض تمتعهم بهذه المزايا (الالتزام الطوعي).

الإدارة العامة للمتابعة والتقييم

١. إعداد قاعدة بيانات متكاملة لعملاء المُشغل الاقتصادي المُعتمد.
٢. حصر بأعضاء البرنامج سواء الأعضاء المشطوبين أو الموقوفين.
٣. متابعة تعاملات عملاء المُشغل الاقتصادي المُعتمد أولاً بأول وحصر الأعضاء التي لم تمارس النشاط خلال فترة معينة وذلك لمتابعة أداء العملاء وقياس مدى التزامهم وكذلك متابعة إعادة التقييم لجميع العملاء المُنضمين للبرنامج.
٤. يتم إعداد تقارير شهرية بالمشاكل الخاصة بالمُشغلين الاقتصاديين وتصنيفها حسب نوع المشكلة وحسب الجمرك وتحديد أكثر المشاكل انتشاراً وأكثر المواقع الجمركية التي بها مشاكل وكذلك تحديد أكثر الأعضاء التي لها مشاكل متكررة.
٥. حصر لعملاء البرنامج التي تم عمل المراجعة اللاحقة لهم وتحديد مدى التزامهم وكذلك حصر العملاء التي لم تُراجع وحصر بالملاءة المالية الخاصة بعملاء البرنامج سواء الراغبين في الانضمام أو المُنضمين ويعاد تقييمهم، وايضاً تقارير خاصة بالمتحصلات وفقا للأنواع المختلفة للمتحصلات لعملاء المُشغل الاقتصادي المُعتمد بالإضافة الى تحديد العملاء التي لها قضايا او محاضر ومتابعتها أول بأول.
٦. إعداد تقارير شهرية خاصة بالشهادات المرفوع مسارها لعملاء المُشغل الاقتصادى المُعتمد وفقًا للأسباب المختلفة حسب كل جمرك على حدة وتحديد التغيرات فى القيمة والبند.
٧. إعداد تقارير خاصة بزمن الافراج لعملاء المُشغل الاقتصادى المُعتمد لجميع أنظمة الإفراج.
٨. اعداد تقارير خاصة بإعداد الشهادات لعملاء القائمة البيضاء المشتركة مع الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وتصنيفها وفقًا لنوع الفحص (مستندي - ظاهري - ...الخ).
٩. متابعة ميكنة التطبيق الخاص بالمُشغل الاقتصادى المُعتمد وأى مشاكل تتعلق بتكنولوجيا المعلومات.


FAQs

الأسئلة الشائعة

ما هو المبدأ الذي يقوم عليه برنامج المُشغل الاقتصادي المُعتمد؟

الالتزام (والالتزام يقابله مزايا كلما زاد الالتزام كلما زادت المزايا).

ما المقصود بالالتزام هنا؟

الالتزام بالقوانين واللوائح ذات الصلة بالعمل الجمركي.

ما هي أطراف سلسلة الامداد للتجارة الدولية؟

- المستورد
- المصدر
- المستخلص
- الناقل
- المستودعات

ما الهدف من برنامج المُشغل الاقتصادي المُعتمد؟

- تطبيق أحدث النظم لفحص الشحنات من خلال تطبيق نظام إدارة المخاطر.
- زيادة تدفق حركة تداول البضائع الواردة والصادرة من خلال خفض زمن الافراج.
- دعم الاقتصاد الوطني عن طريق دعم المصدرين المصريين في عمليات التصدير.
- تفعيل التعاون بين الجمارك والعملاء المميزين في مستوى الالتزام بالقوانين واللوائح الجمركية، والقوانين واللوائح الاخرى ذات الصلة.
- توحيد تطبيق المعاملة الجمركية على مستوى جميع المنافذ الجمركية.
- التعاون مع الجهات الحكومية من خلال بروتوكولات التعاون لدعم أعضاء البرنامج ومنحهم مزايا.
- تيسيرات من جهات العرض ذاتها لتحقيق مفهوم العميل المشترك المميز.

في حالة استيفاء المنشاة لجميع المعايير والاشتراطات المطلوبة، ماهي المزايا التي يحصل عليها المُشغل الاقتصادي المُعتمد؟

١. اولوية الدور في التسجيل وكافة مراحل الإجراءات الجمركية حتى الافراج بشكل تلقائي على النظام الآلي بالمراكز اللوجستية وذلك من خلال قائمة خاصة بالمُشغلين الاقتصاديين المُعتمدين.
٢. التمتع بأكبر نسبة من المسار الأخضر، وكذلك تطبيق أقل نسبة فحص فعلى لرسائل المسار الأحمر وفقا لنوع القائمة وما تقرره نظم إدارة المخاطر.

٣. التمتع بالأولوية في المعاينة الجمركية في حالة خضوع الشحنة للفحص.
٤. أولوية إجراء المعاينة الجمركية بمقر المُشغل الاقتصادي المُعتمد بالتنسيق مع جمرك الإفراج.
٥. عقد دورات لتثقيف المُشغلين الاقتصاديين المُعتمدين لإمدادهم بكافة التطورات والتغيرات ذات الصلة بالعمل الجمركي.
٦. تخصيص **مدير حساب** بالبرنامج للتعامل مع ملف المُشغل الاقتصادي المُعتمد ومتابعة تعاملاته ومده بالمنشورات.
٧. تخصيص **منسق عمليات** تابع للبرنامج في المواقع الجمركية للتواصل لحل المشاكل ومتابعة تمتع المُشغل الاقتصادي المُعتمد بمزايا البرنامج.
٨. استكمال الإجراءات الجمركية للإفراج عن الشحنات بعد مواعيد العمل الرسمية.
٩. الاستفادة من المزايا غير المباشرة مثل إمكانية استعمال شعار (المُشغل الاقتصادي المُعتمد) على مستندات المُشغل المُعتمد مما يضيف مصداقية وثقة في تعاملاته مع الشركاء التجاريين والجهات الحكومية الأخرى.
١٠. تقليص عمليات المعاينة والفحوصات المادية حسب الاقتضاء والاكتفاء بالمراجعة المستندية في حالة تطبيق الاتفاقيات ما لم تشترط الاتفاقية التحقق من المنشأ على البضاعة.
١١. التمتع بمعاملة تفضيلية فيما يخص الإجراءات الخاصة بالجهات الحكومية الاخرى المعنية في بروتوكولات التعاون التي يتم إبرامها مع تلك الجهات.
١٢. التمتع بالمزايا الناتجة عن اتفاقيات الاعتراف المتبادل بالمُشغل الاقتصادي المُعتمد ثنائية أو متعددة الأطراف والتي يتم إبرامها مع الإدارات الجمركية بالدول الأعضاء في تلك الاتفاقيات وعلى أساس مبدأ المعاملة بالمثل.
١٣. يتم منح المزايا الناتجة عن صفة المُشغل الاقتصادي المُعتمد في إطار اتفاقيات الاعتراف المتبادل بالمُشغلين الاقتصاديين المُعتمدين الذين تم اعتمادهم في بلدان أو أقاليم خارج الإقليم الجمركي لجمهورية مصر العربية، والذين يستوفون الشروط ويلتزمون بالالتزامات المحددة في التشريعات ذات الصلة لتلك البلدان أو الأقاليم على أن تعادل تلك الشروط والالتزامات تلك المفروضة على نظرائهم المقيمين في الإقليم الجمركي لجمهورية مصر العربية وعلى أن تمنح المزايا على أساس مبدأ المعاملة بالمثل.
١٤. تخصيص ساحة لعملاء المُشغل الاقتصادي المُعتمد في جمارك العين السخنة ودمياط.

◄ يجوز بقرار من الوزير أو من يفوضه منح مزايا إضافية للمُشغلين الاقتصاديين المُعتمدين وفقًا للإمكانات المتاحة.

جميع المزايا السابقة يتمتع بها جميع عملاء المُشغل الاقتصادي المُعتمد سواء قائمة التبسيطات الجمركية أو (قائمة التبسيطات الجمركية + الامن والسلامة) فيما عدا الميزة الخاصة باتفاقيات الاعتراف المتبادل فهي تمنح (لقائمة التبسيطات الجمركية + الامن والسلامة فقط).

ما هي معايير منح صفة المُشغل الاقتصادي المُعتمد؟

يشترط لمنح صفة المُشغل الاقتصادي المُعتمد أن يكون طالب الاعتماد مستوفيا الشروط الآتية:

١. أن يقر بالاطلاع على التشريعات والنماذج والمستندات الخاصة ببرنامج المُشغل الاقتصادي المُعتمد الصادرة عن المصلحة.
٢. عدم وجود أي مخالفة جسيمة أو انتهاكات متكررة للتشريعات الجمركية والقواعد الضريبية خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقدم بطلب الاعتماد.
٣. عدم سبق إدانته في جريمة تهريب جمركي خلال السنوات الخمس السابقة على تاريخ التقدم بطلب الاعتماد، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
٤. توفر الملاءة المالية للمشغل الاقتصادي، بحسب طبيعة وخصائص النشاط، وبما يحقق الوفاء بالالتزامات .
٥. أن يكون مطبق لنظام رقابة داخلية يشمل إدارة السجلات التجارية، والمحاسبية، واللوجستية وفقا للقواعد الجمركية المعمول بها، وبما يحقق أحكام الرقابة الجمركية عليها.
٦. فيما يتعلق بالاعتماد في القائمة (تبسيطات جمركية) المُشار إليه في المادة (٣٤١) من اللائحة التنفيذية، توفر المعايير العملية للكفاءة أو المؤهلات المهنية المرتبطة مباشرة بالنشاط محل الاعتماد .
٧. فيما يتعلق بالاعتماد في القائمة (تبسيطات جمركية + امن وسلامة) المُشار إليه في المادة (٣٤١) من اللائحة التنفيذية، توفر معايير الأمن والسلامة المناسبة، والتي تعتبر مستوفاة عندما يثبت مقدم الطلب أنه يحتفظ بالتدابير المناسبة لضمان أمن وسلامة سلسلة التوريد الدولية بما في ذلك مجالات السلامة المادية وضوابط الوصول والعمليات اللوجستية والتعامل مع أنواع معينة من السلع والموظفين وتحديد شركائه في العمل.

ويتم التحقق من استيفاء الشروط وفقًا للضوابط والنماذج التي يصدر بها قرار من رئيس المصلحة، على أن يؤخذ في الاعتبار الخصائص المحددة للمُشغلين الاقتصاديين، ولا سيما المشروعات الإنتاجية الصغيرة والمتوسطة الناشئة وذلك عند فحص استيفاء تلك المعايير والشروط خاصة ما يتعلق بمدة مزاولة النشاط ويتم منح صفة المُشغل الاقتصادي المُعتمد وفقًا لنوع القائمة التي يدرج بها.

ما هي القائمة؟

القائمة تعنى المستوى الذي يوضح مجموعة المزايا التي سيحصل عليها المُنضمون للبرنامج في تلك القائمة بناء على الاشتراطات والمعايير لكل قائمة.

ما هي انواع القوائم؟

أ- قائمة التبسيطات الجمركية (AEOC)

يحصل المُشغل الاقتصادي المُعتمد تحت هذه القائمة على تيسيرات عند التعامل مع كافة الادارات داخل مصلحة الجمارك مثل المراكز اللوجستية على مستوى المصلحة (موانئ الافراج - السماح المؤقت - الدروباك) المتعاملين وان يكون مستوف للمعايير من (أ) حتى (ز) المنصوص عليها في المادة (٣٤٢) من اللائحة التنفيذية وشروطها ونموذج استبيان التقييم الذاتي.

ب - قائمة التبسيطات جمركية + السلامة والأمن (AEO C+S)

يحصل المُشغل الاقتصادي المُعتمد على نفس التيسيرات التي تمنح للقائمة السابقة (AEOC) بالإضافة الى مزايا خارج الحدود مع الدول المبرم معها اتفاقيات اعتراف متبادل بالمُشغل الاقتصادي المُعتمد وان يكون مستوفى للمعايير من (أ) حتى (ح) المنصوص عليها

ما هي إجراءات الاعتماد ببرنامج المُشغل الاقتصادي المُعتمد؟

١. انتقاء المُشغل الاقتصادي (الاتصال به ودعوته وتحديد موعد للزيارة)
٢. زيارة المُشغل الاقتصادي (أثناء الزيارة يتم تسليم طلب الانضمام ودليل الالتزام والمرفقات)
٣. مراجعة الطلب (مراجعة دليل الالتزام والمرفقات)
٤. الاستعلام عن المُشغل الاقتصادي (الاستعلام عن تاريخ التزامه - الاستعلام عن تعاملاته - الاستعلام عن رأي المخاطر - الاستعلام من أمن الموانئ)
٥. زيارة ميدانية (من لجنة التحقق إلى مقر المُشغل الاقتصادي للتقييم الفعلي واصدار قرار الانضمام واعتماده)
٦. اعتماد واخطار (المخاطر - خدمة المتعاملين - الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات) لإدراج المُشغل الاقتصادي كعضو مُعتمد بالخدمة.
٧. عقد ورشة عمل للمُشغلين الاقتصاديين الجدد واعلان اعتمادهم وتسليمهم قرارات الاعتماد
٨. عقد ورشة عمل (مع الإدارة العامة للعمليات لمتابعة الشحنات ولمعرفة طرق التواصل مع اعضاء الإدارة المعينين بحل مشاكل العملاء المُنضمين وتذليل العقبات).

بعد انتهاء خطوات اعتماد المنشأة؟ ماذا يتم بعد ذلك؟

يتم منح صفة المُشغل الاقتصادي المُعتمد للمنشأة بواسطة لجنة الاعتماد والشطب.

هل صفة المُشغل الاقتصادي تكون صالحة بصفة نهائية؟

في بعض الاحيان يتم تعليق الصفة أو انهاؤها وفقا للقواعد المنظمة لذلك.

ما هي لجنة الاعتماد والشطب؟

هي اللجنة المختصة بمنح صفة المُشغل الاقتصادي وكذلك تعليق الصفة او الغاؤها وتكون برئاسة رئيس الإدارة المركزية للمشغل الاقتصادي المُعتمد، وعضوية كل من:

- مدير عام العملاء بالإدارة المركزية للمشغل الاقتصادي المُعتمد.
- مدير عام الالتزام بالإدارة المركزية للمشغل الاقتصادي المُعتمد.
- مدير عام العمليات بالإدارة المركزية للمشغل الاقتصادي المُعتمد.
- مدير عام المتابعة والتقييم بالإدارة المركزية للمشغل الاقتصادي المُعتمد.

ما هي حالات التعليق او الايقاف المؤقت؟

يتم تعليق صفة المُشغل الاقتصادي المُعتمد مؤقتًا في الحالات الاتية:

١. الاخلال بمعيار أو أكثر من معايير اعتماد صفة المُشغل الاقتصادي المُعتمد.
٢. امتناع المُشغل عن تقديم أي بيانات ومستندات تطلبها لجنة المراجعة (التدقيق) او لجنة إعادة التقييم، او ثبت عدم تجاوبه أثناء مباشرة هذه الاعمال.
٣. تقديم المُشغل الاقتصادي المُعتمد طلب بتعليق الصفة لعدم قدرته على الوفاء بالالتزامات ومعايير منح الصفة بشرط ألا تزيد مدة التعليق في هذه الحالة عن ثلاثة أشهر.
٤. تحرير محضر ضبط جمركي ضد المُشغل وذلك لحين التصالح- ان توافرت شروطه -او صدور حكم قضائي بالبراءة.
٥. اتهام المُشغل الاقتصادي في جريمة تهدد أمن وسلامة المجتمع.
٦. اتهام المُشغل الاقتصادي المُعتمد أو الممثل القانوني له أو مسئول الجمارك لديه بارتكاب جريمة مخلة بالشرف والأمانة.
٧. إجراء تغيير في الشكل القانوني أو كيان المُشغل أو تغيير من يمثله أو مجلس إدارته أو قياداته أو العنوان دون إخطار الإدارة المختصة خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ إجراء التغيير.

متى يتم إلغاء صفة المُشغل الاقتصادي المُعتمد؟

يتم إلغاء صفة المُشغل الاقتصادي المُعتمد في الحالات الأتية:

١. الإخلال الجوهري أو الجسيم بمعايير الاعتماد بالبرنامج.
٢. صدور حكم قضائي بالإدانة في جريمة تهريب جمركي أو في جريمة تهدد أمن وسلامة المجتمع.
٣. إفلاس المُشغل الاقتصادي أو إنهاء نشاطه وتصفيته.
٤. انقضاء مدة التعليق المؤقت دون ازالة اسباب المخالفة والمخالفات وتوفيق الاوضاع التي تم تعليق الصفة بسببها.
٥. انقضاء مدة التعليق المؤقت بناء على طلب المُشغل الاقتصادي المُعتمد بحد اقصى ٣ شهور دون التزامه بمعايير الاعتماد بالبرنامج.
٦. صدور حكم نهائي بإدانة المُشغل الاقتصادي المُعتمد أو الممثل القانوني له أو مسئول الجمارك لديه بارتكاب جريمة مخلة بالشرف والامانة.

٧. تقديم طلب رسمي من المُشغل بإلغاء اعتماده بالبرنامج.

ويقوم البرنامج بإخطار المُشغل بقرار الالغاء بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول او البريد الالكتروني. ويجوز للمشغل الذي الغيت صفته طلب إعادة الاعتماد في البرنامج بعد ثلاث سنوات من تاريخ الغاء اعتماده.

هل تخضع جميع شحناتي للمسار الاخضر طالما اصبحت مُشغل اقتصادي مُعتمد؟

ليس بالضرورة ان تكون كل الشحنات مسار اخضر حيث يتوقف ذلك على عدة مؤشرات يحددها نظام إدارة المخاطر منها (نوع نظام الافراج – نوع المشمول – استيفاء كافة المتطلبات – المنشأ – التوصيف الدقيق للأصناف) وبناء على التزام المتعامل بالضوابط لتلك المؤشرات يتقرر بشكل آلي نوع مسار الافراج للشحنة.

ما هي جهات العرض التي احصل على تيسيرات من طرفها بعد اعتمادي في البرنامج؟

تحصل على تيسيرات من جهات العرض المبرم بينها وبين البرنامج برتوكول تعاون حيث يتم منح التيسيرات بموجب ما تم الاتفاق عليه في البروتوكول.

ما هي الدول التي تتمتع شحناتي بتيسيرات في الإجراءات عند التصدير والاستيراد معها؟

تحصل على تيسيرات من الدول المبرم بينها وبين البرنامج اتفاقيات اعتراف متبادل بالمُشغل الاقتصادي المُعتمد حيث يتم منح التيسيرات وفقا لبنود الاتفاق ومن الدول التي تم التوقيع معها (المملكة العربية السعودية، ومملكة البحرين) وهناك دول اخرى جارى التفاوض معها لأبرام اتفاقيات اخرى.

هل تقتصر المزايا على إجراءات استيراد وتصدير الشحنات فقط؟

لا، فهناك تيسيرات اخرى تتعلق بإجراءات النظم الخاصة حيث يُمنح المُشغل الاقتصادي المُعتمد ميزة الاولوية في بدء إجراءات رد الامانات المسددة على ذمة شهادات جمركية أو التسويات. الخاصة بنظام الدروباك أو السماح المؤقت وكذلك الاولوية بوجود شباك مخصص في إجراءات تجديد رخصة التخليص أو باقي التراخيص وهناك مزايا اخرى بالتنسيق مع المعهد القومي للتدريب الجمركي فيما يخص دورات التخليص لمندوبي المُشغل الاقتصادي، والإدارة العامة للإحصاء فيما يخص الحصول على بيانات التعاملات عن فترة معينة.

هل احصل على تيسيرات أكثر إذا كنت معتمد في القائمة البيضاء لدى جهة عرض اخرى؟

ان شحنات اعضاء القائمة البيضاء المشتركة يتمتعون بنسبة كبيرة من المسار الاخضر الجمركي لشحناتهم وفى نفس الوقت بميزة الفحص المستندي لدى جهة العرض وبالتالي يتم الافراج في اقل زمن.

هل يمكن معرفة الاخطاء الشائعة من فريق اللوجستيات بالمُشغل الاقتصادي التي تؤدي الى تأخير إجراءات الإفراج؟

نعم هذه من احدي المزايا الضمنية التي يقدمها البرنامج حيث يتم متابعة تعاملات العميل وفي حال تكرار عدد من الاخطاء الاجرائية لمندوبيه والتي ادت الى زيادة زمن الافراج يتم دعوة الشركة لعقد اجتماع ارشادي يتم من خلاله شرح تلك الاخطاء والنتائج التى ترتبت عليها وكيفية تجنبها مستقبلا مما يرفع من مهارات مندوبى المُشغل الاقتصادي ويوفر تكرار تلك الاخطاء وكذلك توفير مجهود منسقي العمليات بالبرنامج.

كيف يقوم البرنامج بمنح تيسيرات خاصة بتمامات التصدير للشحنات المصدرة؟

يتولى منسقو العمليات تلقي بيانات شهادات الصادر وفورا يتم مخاطبة موانى التصدير لسرعة رفع أو ارسال تمامات التصدير الخاصة بتلك الشهادات لجمرك الارسال مما يمكن المصدرين من سرعة الحصول على تمامات التصدير وتقديمها للجهات المختصة بمنح دعم الصادرات أو إجراء التسويات اللازمة.

ما هي افضل الممارسات الدولية في مجال المشغل الاقتصادي المعتمد؟

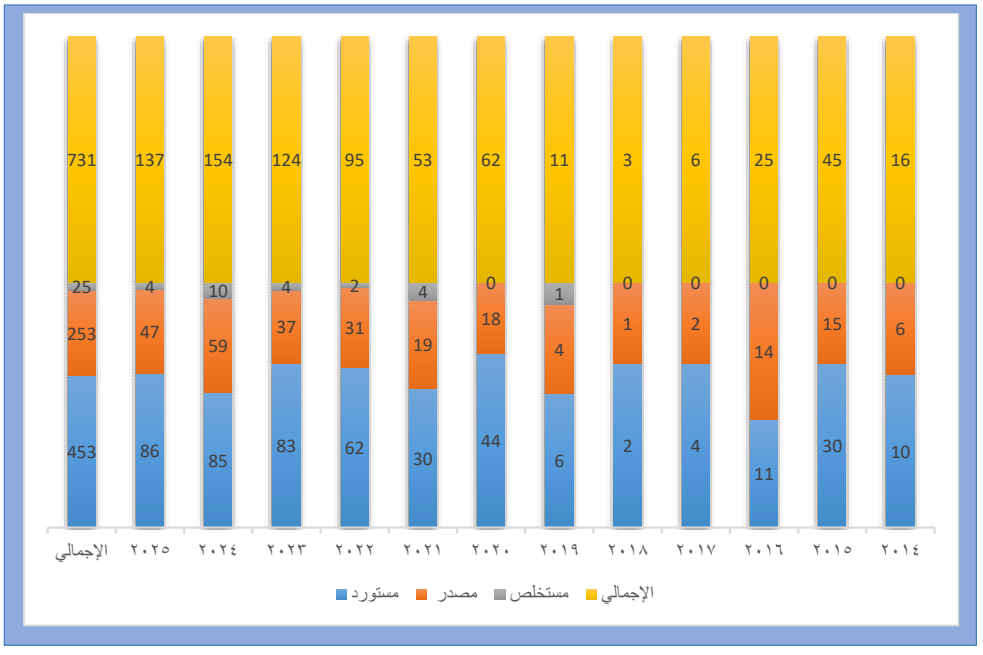
تعتبر البرامج المطبقة في كل من الاتحاد الاوروبي وكوريا الجنوبية والصين واليابان وكندا والولايات المتحدة والهند والمغرب وسنغافورة وروسيا من افضل الممارسات الدولية في هذا المجال وذلك وفقا لعدد من المؤشرات منها على سبيل المثال ما يلى: -

- التوافق مع إطار SAFE: حيث تتوافق المعايير واستبيان التقييم الذاتي في برامجهم مع دليل منظمة الجمارك العالمية لتطبيق برنامج AEO بدرجة كبيرة يمكنكم الاطلاع على الدليل من خلال مسح الـ Q.R. code.
- منظومة إلكترونية متكاملة: يوجد للبرنامج منصة إلكترونية مستقلة يقوم البرنامج من خلالها بأداء كافة اعماله وتقديم خدماته، ويتابع المتعاملين معه عن طريقها كافة شئونهم ذات الصلة بالبرنامج.
- عدد أطراف سلسلة الامداد المُعتمدين: (المستورد والمصدر والمستخلص والناقل ومرحل البضائع والمستودع).
- عدد اتفاقيات الاعتراف المتبادل المبرمة مع جمارك الدول الأخرى.
- تدرج القوائم وفق لمعادلة "المزايا مقابل الالتزام": حيث يتكون البرنامج من قوائم "طبقات" متدرجة وفقاً لمستوى الالتزام فيتم وفقا له منح عدد ومستوى المزايا واهمها ميزة الاولوية وميزة المسارات المتميزة: مسار بدون فحص - مسار فحص مستندي - مسار فحص بالأشعة – مسار فحص فعلى بنسبة – مسار فحص فعلى كلى.

ويمكن الدخول على موجز المُشغل الاقتصادي المُعتمد على موقع منظمة الجمارك العالمية الذي يضم كافة المعلومات عن برامج الدول المطبقة للمشغل الاقتصادي المُعتمد من خلال مسح Q.R. code

تطور اعداد المُشغلين المُعتمدين حتى ٢٠٢٥/١٢/٣١

السنة	مستورد	مصدر	مستخلص	الإجمالي
٢٠١٤	١٠	٦	٠	١٦
٢٠١٥	٣٠	١٥	٠	٤٥
٢٠١٦	١١	١٤	٠	٢٥
٢٠١٧	٤	٢	٠	٦
٢٠١٨	٢	١	٠	٣
٢٠١٩	٦	٤	١	١١
٢٠٢٠	٤٤	١٨	٠	٦٢
٢٠٢١	٣٠	١٩	٤	٥٣
٢٠٢٢	٦٢	٣١	٢	٩٥
٢٠٢٣	٨٣	٣٧	٤	١٢٤
٢٠٢٤	٨٥	٥٩	١٠	١٥٤
٢٠٢٥	٨٦	٤٧	٤	١٣٧
الإجمالي	٤٥٣	٢٥٣	٢٥	٧٣١



الخاتمة

أن ما سبق يمثل دليلاً ومرجعًا عمليًا وشاملًا يساعد في فهم برنامج المُشغل الاقتصادي المُعتمد ونتطلع إلى أن يساهم في بناء مستقبل تجاري أكثر كفاءة وأمانًا.

وختامًا نأمل أن يمثل هذا الدليل مرجعًا إجرائيًا متكاملا لبرنامج المُشغل الاقتصادي المُعتمد والذي أطلقته ختامًا مصلحة الجمارك المصرية بهدف تطوير بيئة الأعمال وتعزيز القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني.

لقد أوضح الدليل أسس هذا البرنامج والتي تسعى لتحقيق التوازن بين تسهيل حركة التجارة وحماية المجتمع كما فصل المعايير والمتطلبات التى تتيح للمنشأت المؤهلة الحصول على عضوية البرنامج والاستفادة من حزمة المزايا المقدمة

أن الالتزام بالضوابط والقواعد الموضحة في هذا الدليل يضمن تحقيق الأهداف المشتركة ويعزز الثقة المتبادلة بين الجمارك والمجتمع التجارى مما يساهم في بناء مستقبل تجاري أكثر كفاءة وأمانًا.

المراجع

- منشور إجراءات رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٩
- منشور إجراءات رقم ١٥ لسنة ٢٠٢٠
- منشور إجراءات رقم ٤ لسنة ٢٠٢١
- منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم ٣٩ لسنة ٢٠٢٢
- منشور تعليمات رئيس مصلحة الجمارك رقم ٧٦ لسنة ٢٠٢٢
- قرار وزير المالية رقم ٤١ لسنة ٢٠٢٣
- منشور إجراءات رقم ٦ لسنة ٢٠٢٤
- قرار وزير المالية رقم ٥٤٨ لسنة ٢٠٢٥